



كراسة الشروط والمواصفات الفنية

بخصوص: للممارسة المحدودة

لعملية: استخراج رخصة الهدم لمبنى

شئون العاملين بكلية التربية النوعية

الأربعاء جلسة ١٨ / ٥ / ٢٠٢٢

* يتم ختم كراسة الشروط بختم الشركة وإعادتها في المظروف الفني مرة أخرى ولا يعتمد

* بالكراسات الغير معتمدة



كراسة الشروط والمواصفات بخصوص الممارسة المحدودة لعملية /
استخراج رخصة الهدم لمبني شئون العاملين بكلية التربية النوعية
جلسة / 2021 /

أولاً - الشروط العامة

- (1) يجب على مقدمي العطاءات معاينة الموقع على الطبيعة وأنه يقل جميع الشروط.
- (2) المقاييس التقديرية والتصميمات الهندسية للأعمال موضوع المناقصة المعدة قبل الادارة العامة للشئون الهندسية .
- (3) على مقدمي العطاءات ختم كراسة الشروط بختم الشركة واعادتها في المظروف الفني مرة اخرى وهذا يعتبر موافقة من الشركة على جميع الشروط الموجودة بالكراسة .
- (4) يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى عليها احكام القانون رقم 182 لسنة 2018 التقدم بالذات أو الواسطة بعطاءات أو عروض لهذه المناقصة كما لا يجوز تكليفهم بالقيام باعمال خاصة بالمناقصة أو الشراء منهم .
- (5) تسرى احكام القانون رقم (182) لسنة 2018م باصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (5) لسنة 2015م بشأن تضليل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم.
- (6) يتلزم مقدم العطاء بتقدیم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه، وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمطلوب المالي ((التزام على الشركات الحاصلة على تلك الشهادة)) (مادة (7) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (5) لسنة 2015))
- (7) يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتأخرة الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصرى وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة . ((مادة رقم (7) من القانون رقم (5) لسنة 2015))
- (8) التزام مقدمي العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة (مادة رقم (85) من القانون رقم 182 لسنة 2018م))

ثانياً - شروط تقديم العطاءات

- (1) تقدم العطاءات باسم السيد الأستاذ / أمين عام الجامعة - داخل مظروفين أحدهما فني وأخر مالى موقعة من أصحابها على نموذج العطاء .
- (2) يجب أن يثبت على العطاء الفنى والمالي نوعة من الخارج على ان يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة - ويكتب عليه السيد الأستاذ (أمين عام الجامعة - الإداره العامة للمشتريات والمخازن) .
- (3) يجب أن يحتوى المظروف الفنى على تأمين ابتدائى قدره 500 جنيه (فقط خمسمائة جنيه لا غير) يسدى نقدا او بخطاب ضمان ابتدائى بنكي صادر من أحد البنوك المصرية المعتمدة - غير مشروط وفي الحدود المصرح بها - على أن يكون الخطاب سارى لمدة أربعة أشهر تبدأ من تاريخ فتح المطاريف الفنية - على أن يزداد التأمين الابتدائى إلى نسبة 5% عند الرسو كتأمين نهائى .
- (4) فترة سريان العطاء ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ فتح المطاريف الفنية.
- (5) كما يجب أن يرافق بالمطلوب الفنى :.
 - i. صورة من البطاقة الضريبية.
 - ii. آخر إقرار ضريبي.
 - iii. صورة من السجل التجارى .
 - iv. صورة من التسجيل بالضربي على القيمة المضافة.
 - v. صورة من سابقة أعمال مماثلة لهذه العملية و معتمدة من من جهة حكومية او قطاع حكومى .
 - vi. عند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقة صورة من عقد المشاركة والنظام الأساسي للشركة ومن له حق التوقيع .
 - vii. البرنامج الزمني للتنفيذ و مدته.
- (6) تحدد يوم الموافق / 2021 م الساعة الثانية عشر ظهرا موعدا لجامعة فتح المطاريف الفنية بمقر

ثالثاً - الشروط المالية

- (1) يجب أن يحتوى المظروف المالى على قوائم الأسعار وطريقة السداد على أن تكون الأسعار شاملة القيمة المضافة .



- (2) على مقدم العطاءات مراعاة مايلي في اعداده لقائمة الأسعار (جدول الفنات) التي يتم وضعها داخل المظروف المالى .
- .i. تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف رقماً وحرفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف ماهو مدون بجدول الفنات عدداً أو وزناً أو غير ذلك دون تغير أو تعديل في الوحدة - و يجب أن تكون قائمة الأسعار مورخة وموقعة من مقدم العطاء .
 - .ii. لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه .
 - .iii. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفنات - وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابة رقماً وحرفاً والتوفيق .
 - .iv. إذا رغب مقدم العطاء في إبداء أي ملاحظات خاصة بالتوابع الفنية فتثبت في كتاب مستقل يتضمن المظروف الفني .
 - .v. لا يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء لحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
 - .vi. إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر البند - للجهة الحق أن توضع للبند الذي سكت مقدم العطاء عن تحديد فتقة - أعلى فتقة لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا أرسست عليه المناقصة فيعتبر إيه ارتسى المحاسبية على أساس أقل فتقة لهذا البند في العطاءات المقبولة ودون أن يكون له حق المنازعه في ذلك .
 - .vii. لا يعتد لاي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور ولايسرى ذلك على اي تعديل لصالح الجهة الإدارية يقدم من صاحب أقل العطاءات المطابقه للشروط والمواصفات طالما انه لا يؤثر على اولوية العطاء .

رابعاً : صرف المستخلصات

- (1) يتم صرف المستخلصات طبقاً لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 بشأن المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذية وتعديلاته
- (2) على مقدمي العطاءات تقديم برنامج زمني للاعمال في حدود المده المحدد بكراسة الشروط ..

خامساً : شروط الاشراف الهندسي ومدة التنفيذ

- (1) الاشراف الهندسى على المشروع / من قبل الاداره العامه للشئون الهندسيه بجامعة الزقازيق .
- (2) مدة تنفيذ العملية : (شهر) تبدأ من استلام امر الشغل .

سادساً : الشكاوى والمخالفات

- (1) لا يجوز تجزئة العطاء بين أكثر من مقاول والعطاء وحدة واحدة لا تتجاوز .
- (2) في حالة إخلال الجهة بالحكم قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحة التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكوى الى مكتب التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسويه الخلافات ويكون تقديم الشكوى للمكتب المذكور وفقاً للمواعيد التالية .

المدة المسموح بها	الحالة
قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الأقل	شكوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط
قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومى عمل على الأقل	شكوى متعلقة ببابت الفنى
قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الأقل	شكوى متعلقة ببابت المالي
يتم تقديمها بعد يومى عمل على الأكثر من صدور القرار الذى يتضرر منه الشكوى	شكوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ

* تخضع هذه المناقصة لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019.

يعتمد

المدير العام



المقاييس التقديرية

بخصوص: الممارسة المحدودة

لعملية : استخراج رخصة الهدم لمبنى شئون العاملين
بكلية التربية النوعية

جلسه / / 2021

* يتم ختم المقاييس التقديرية بختم الشركة وإعادتها في المظروف المالي مرة أخرى ولا يعتمد
بالكراسات الغير معتمدة *



استخراج رخصة الهدم لمبنى شئون العاملين بكلية التربية النوعية

السعر	الكمية	بيان الاعمال	م
	1	استخراج رخصة الهدم لمبنى شئون العاملين بكلية التربية النوعية	1

المدير العام

م. عبد التواب الجندي